رابط المادة على منصة باحث

شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني مكتمل

شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني 31 الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين منتبعا باحسان الى يوم الدين. ربي يسر واعن برحمتك يا ارحم الراحمين

وصلنا الى قول المؤلف رحمه الله تعالى وتجافي بضبعيك عن جنبيك وتعتقد الخضوع بذلك بركوعك وسجودك وهذا في هيئة الركوع كما تقدم. وقوله تعتقد يعني ان الانسان عليه ان يستشعر الخضوع والخشوع لله سبحانه وتعالى في صلاته

فكما انه يشغل جوارحه باركان الصلاة واعمالها فعليه ان يشغل قلبه حضور والخشوع لله سبحانه وتعالى. والخشوع هو الخوف باستشعار الانسان الوقوف بين يدي الله تعالى. ان يكون الانسان خائفا مستشعرا انه يناجي ربه سبحانه

تعال عرف ابن رشد رحمه الله تعالى واذا اطلق ابن رشد عند المالكية فهو الكبير الجد الامام عرفه عرفه الخشوع بانه الخوف باستشعارك الوقوف بين يدي الله تعالى. هذا تعريف الخشوع

وهو واجب من واجبات الصلاة. الا ان المشهور في المذهب ان هذا الواجب لا تبطل الصلاة بتركه. ويلغز به. لان كل واجب الانسان تبطل صلاته. وترك الخشوع يلزم منه نقص الاجر او فقده. لكن لا يطالب الانسان

باعادة الصلاة. فالصلاة التي ليس فيها خشوع صاحبها لا يطالب باعادتها. لكن يجره ناقص بل قد يكون غير موجودين اصلا. لان الانسان انما يكتب له من الصلاة بحسب ما حضر. حسب ما خشع

وفي الحديث ان الانسان قد يصلي الصلاة وما كتب له سوى ثلثها ربعها خمسها حتى انتهى الى عشرها فالانسان يجب عليه ان يستشعر الوقوف بين يدي الله تعالى وان يخشع في صلاته

هذا من واجبات الصلاة. لكن ترك ذلك كما قلنا غير مبطل عن المشهور عند اهل المذهب قال العلامة محمد مولود رحمه الله تعالى في منظومته المسماة بالكفاف في الفقه المالكي والخوف باستشعار

الوقوف بين يدي خالقك الرؤوف به ابن رشد الخشوع عن الرفا. واي الاركان به كان انا كفى يعني انه اذا حصل في ركن من اركان الصلاة يكفي ذلك ولكن ينبغي للانسان ان يستشعر الخشوع في جميع

لكي يكتب له الاجر التام عند الله تعالى. قوله في ركوعك وسجودك لا مفهوم لهما فالخشوع ينبغي ان يكون في جميع اركان الصلاة في جميع افعال الصلاة ينبغي للانسان ان يكون خاشعا لله

وينبغي ان نعلم ان الخشوع امر قلبي خارج عن طاقة الانسان لكن الاعمال القلبية الخارجة عن طاقة الانسان تتوجه الاوامر الى المكلف بفعل اسبابها ودواعيها ودوافعها. وهذا نوائره كثيرة في الشرع. فمثلا الحب في الله والبغض

في الله عبادة. والحب امر خارج عن طاقة الانسان. انت اذا قلت لك احب فلان. هل تستطيع ان تنشئ حبه ها؟ لا تستطيع. ويقتلك ابغض فلانا. يستطيع ان تنشأ بغضه الان. لكن اذا

وكذلك احب فلان يمكن ان تزوره ان تتهادى معه ان تأخذ في الاسباب التي تجعلك تحب وحينئذ ستحبه وهكذا. والنبي صلى الله عليه وسلم ينبه دائما على مثل هذا الامر

ولذلك قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لا تدخل الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا. اي حتى يحب بعضكم بعضا. لكن الحب خارج عن طاقة الانسان

كيف نحصل هذا الحب الذي هو سبب للايمان؟ والايمان سبب في دخول الجنة. بما نصحنا النبي صلى الله عليه وسلم لكي نحصل الحب. قال الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحابتم؟ افشوا السلام بينكم

لم يقل ليحب بعضكم بعضا. لان الحب خارج عن طاقة الناس. فكذلك الخشوع والبكاء من خشية هذه عبادات لكن هي خارجة عن طاقة الانسان. فالانسان يفعل المطاقة بالنسبة له. حين يقف الانسان

الصلاة. فالمقدور بالنسبة له الذي يقدره عليه ان يوجه قلبه الى الله سبحانه وتعالى وان يستشعر انه يناجيه وان يستشعر ما اعد الله تعالى لعباده المؤمنين. وما اعد لعباده الكافرين. هذه الخواطر هي التي ستجعل قلبك

يخشى. اذا انت حين تؤمر بالخشوع فانك تأمر تؤمر باستحضار الاسباب التي تدعوك الا الخشوع. اما العمل القلبي ابتداء فالاقدام عليه امر خارج عن طاقة الاسلام ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين ازواجه في الامور التي هي في طاقة فكان يعطي

لهذه الليلة
ولهذه ليلة ويعطي لهذه الفا ولهذه الفا. وكان يقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تؤاخذني فيما لا املك. ما الذي هو خارج عن طاقته ولا يستطيع العدل فيه؟ الميل
قلبي انت اذا كانت عندك زوجتان تؤمر وجوبا ان تعدل بينهما في المبيت. فلا يجوز ان تزيد احداهما اخرى وتؤمر وجوبا ان تعدل بينهما في النفقة. لكن هل يمكن ان تقسم حبك نصفين
نصف لهذه ونصف لهذه هذا امر خارج عن طاقتك. فانت لست مأمورا به. لانه خرج الحب امر خارج عن طاقته قال وتعتقد الخضوع بذلك بركوعك وسجودك. ولكن تدعو في ركوعك ولا تقرأ القرآن. اما النهي عن قراءة القرآن فهو وارد لان النبي صلى الله عليه وسلم قال نهيت
ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا. فالنبي صلى الله عليه وسلم نهي عن قراءة القرآن في حال الركوع وفي حال السجود مع ان القرآن هو افضل ما يذكر به. الله سبحانه وتعالى. افضل ذكر القرآن. لكن الانسان عليه
ان يلتزم الاوامر الشرعية التي وجهت اليه. فانت قيل لك لا تقرأ القرآن راكعا خلاص انتهي. سبح في الركوع ولا تقرأ القرآن. وقيل لك ايضا لا تقرأ القرآن ساجدا فعليك ان تلتزم ذلك
العلامة محمد مولود رحمه الله تعالى والذكرى كثر والقرآن خيره الا بما شرع فيه غيره يعني القرآن دائما هو افضل الذكر الا في المواضع التي شرع فيها غير القرآن. المواضع التي شرع لك فيها غير القرآن
طبعا فالافضل هو ما شرع لك. الافضله ان تفعل ما شرع لك. فانت لم يشرع لك ان تقرأ القرآن في الركوع ولا في السجود انما شرع لك ان تسبح الله تعالى بالركوع وان تدعو في السجود. وقال ولا يدعو
تاهنا الدعاء في الركوع وهذا هو غالب احوال الصيغ الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم بالركوع انه ليس بها دعاء. فكان يسبح ولكن ورد في بعض صيغها دعاء سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي
وهذا دعاء ثابت اخرجه الشيخان. وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقعه يقوله في ركوعه وسجوده فالاصل ان تسبيح موضع للركوع. انا اقصد ان الركوع موضع للتسبيح والتقديس وتعظيم الله
تعالى وان السجود موضع للدعاء. ولكن اه هذا الحديث ثابت فمن قرأه في من قرأ هذا الدعاء في الركوع او في السجود قد وافق السنة ولا يمكن ان نحجر عليه في هذا النص الوارد
وان شئت قلت سبحان ربي العظيم وبحمده. وليست في ذلك توقيت التوقيت في العصر هو تحديد الوقت. وتوسعوا في اطلاقه حتى اطلقوه على مطلق التحديد اي ليس في ذلك تحديد. معناه ان الانسان يمكن ان يذكر بما شاء من الاذكار الواردة
هي كثيرة وليس بعضها ناسخا لبعض. بل هي على التخيير. ان شئت اقول تسبوح قدوس رب الملائكة واشتقت سبحان ربي العظيم وبحمده ان شئت قلت سبحانك اللهم ربنا وبحمدك. الى غير ذلك من الدعوات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الركوع والسجود فكل ذلك مشروع وليس بعضه ناسخا لبعض وانما هو على سبيل التخيير تفعل منه ما شئت اذا كنت اه تصلي لنفسك مثلا او في وقت يشرع لك فيه ان تطول فيمكن ان تقرأ ما تيسر لك
كانت تلك الادعية وان اقتصرت على بعضها فلا بأس. اذا معنى قوله ليس بذلك توقيت اي ليس في ذلك تحديد معناه انك تقرأ ما تيسر عليك من تلك الادعية. ولو فعلت غير الوارد ايضا فالصحيح
صحيح انه لا لا بأس بذلك ولكن الافضل دائما هو ما كان واردا. الافضل هو ان تدعو بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا حد في اللغز يعني ان قدر الركوع لا يتحدد. لا نقول لك اركع مدته كذا. وهذا لجميع
آآ الصلاة الصلاة افعالها ليس فيها تحديد. لان بعضها لابد فيه من اعمال تستغرق وقتا مثلا انت في القيام لا يمكن الا ان تقف بقدر ما تقرأ الفاتحة وما تيسر لك من القرآن معها
في الركوع الواجب هو الانحناء بحيث تقرب راحتك من ركبتيك بحيث تكون راكعا وتطمئن والطمأنينة هي استقرار الاعضاء.
والصحيح في المذهب ان الاقتصار على اقل المسمى هو القدر الواجب. هنا قاعدة فقهية
الاصولية وهي اذا امر الشارع بامر كلي له جزئيات يحصل المسمى باقلها اذا امر الشارع بامر كلي له جزئيات يحصل المسمى باقلها ويمكن ان يحصل ايضا باكثر منها. فهل الواجب عليك مجرد
تحصيل المسمى ام لابد ان تحصل اكثر ما ينطلق عليه الاسم. مثلا النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسيء صلاته وهذا الحديث حديث المسيئين صلاته اصل في فرائض الصلاة. قال له
النبي صلى الله عليه وسلم ثم اركع حتى تطمئن راكعا. اركع حتى تطمئن راكعا اذا النبي صلى الله عليه وسلم امر بالطمأنينة على سبيل الوجوب. ما هي الطمأنينة؟ الطمأنينة هي الاستقرار
لكن الاستقرار مشكك متفاوت. الاستقرار يحصل باقل المسمى ويحصل بما هو اكثر من ذلك ما الواجب؟ الطمأنينة من فرائض الصلاة. ما القدر الواجب فيها؟ هل الواجب هو اقل المسمى او لابد ان تزيد عليه. الصحيح في المذهب هو ان الواجب هو اقل ما ينطلق عليه

الاسم. اقل ما ينطلق عليه
لسه. فاذا استقرت اعضاء الانسان استقرارا تاما بحيث لم تعد متزلزلة تزلزل والتحرك بل سكنت سكونا تاما فقد ادى فرض الطمأنينة وحصل منه الركوع الواجب. او السجود الواجب. او الجلوس الواجب. ولكن يندب
على ذلك. لانه هو في كل موضع من هذه المواضع له ذكر. والذكر امر زائد على الطمأنينة. لان الطمأنينة مجرد الاستقرار مجرد استقرار الاعضاء. فانت مثلا في الركوع بعد استقرار اعضائك
ستسبح وفي السجود بعد استقرار اعضائك ستدعو فيندب لك ان تزيد على قدر الطمأنينة لتحصيل تلك المندوبات المطلوبة منك قال العلامة سيدي عبد الله الحاج ابراهيم رحمه الله تعالى والاخذ بالاول لا
بالاخر مرجح في مقتضى الاوامر. والاخذ بالاول وعليكم السلام. معناه اذا امر الشارع بامر الكلي له اجزاء فهل الواجب الاخذ باوله او باخره؟ والاخذ بالاول لا بالاخر مرجح في مقتضى الاوامر
وهذا يجري في كثير من المسائل لا يختص بهذا الباب كما هو معلوم استعمله الشافعية مثلا في المسح على الرأس فقالوا مسمى المسح يكفي لان اقل ما ينطبق عليه المسح انت اذا فعلتها
هكذا فقد مسحت فانه لو رآك شخص سيقول هذا مسح على رأسه. لكن المالكية لم يروا ذلك بمسح الرأس. لزهوت الاحاديث الصحيحة الدالة على استيعاب صلى الله عليه وسلم رأسه في المسح. فرأوا ان الواجب في مسح الرأس لا لا يكفي فيه مجرد الاسم اللغوي مجرد
ان يقال فلان مسح رأسه. هذا لا يكفي عند المالكية والحنابلة. وقد تقدم نقاش وهذا في موضعه وانما اوردناه هنا كفرد من افراد لهذه القاعدة وهي قاعدة هل الواجب هو تحصيل اقل المسمى او اكثره
ثم بعد ذلك ترفع رأسك اي يرفع الانسان رأسه من الركوع. لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته ثم ارفع حتى تعتدل قائما. فيرفع الانسان من الركوع حتى يستوي قائما
وانت قائل سمع الله لمن حمده. في هذا الموضع يحمد الانسان فيقول سمع الله لمن حمده مذهب السادة المالكية ان الانسان اذا كان منفردا قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. معا. وان كان اماما قال سمع الله لمن حمده ولم
يقل ربنا ولك الحمد. وان كان مأموما قال ربنا ولك الحمد ولم يقل سمع الله لمن حمده الانسان لا يخلو من واحد من هذه الثلاثة. من تكون اماما او مأموما او منفرتا. فان كنت منفردا
فمشهور المذهب انك تجمع بينهما بان تقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. وان كنت اماما اقتصرت على التحميد وان كنت مؤتما واقتصرت على اه ان تقول سمع الله لمن حمده ان تقول ربنا ولك الحمد والصدق
قال وانت قائل سمع الله لمن حمده ثم تقول ربنا ولك الحمد. ان كنت وحدك اي اذا كنت وحدك فانك تجمع بينهما معا. بان تقول سمع الله ولمن حمده ربنا ولك الحمد تقول لهما معا اذا كنت منفردا. ولا يقولها الامام
يعني ان الامام يقول سمع الله لمن حمده هذا هو مشهور مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى لحديث رفاعة بن رافع الزرقي قال كنا نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال سمع الله لمن حمده
قال رجل ربنا ولك الحمد. فلما سلم قال من قال هذا؟ قيل فلان؟ قال لقد رأيت بضعا وثلاثين ملكان يبتدرونها ايهم يكتبها الاول.
فظاهر هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اقتصر على قوله سمع الله لمن حمده ان المأموم
وقال ربنا ولك الحمد. لكن تحميد الامام ايضا جاء في بعض الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ربما قال اسمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. قال ولا يقولها الامام
ولا يقول المأموم سمع الله لمن حمده. هذا مذهب جمهور اهل العلم مذهب جمهور اهل العلم من غير الشافعية ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده. وانما يقول ربنا ولك
فاقت لقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد. ولم يقل فقولوا سمع الله لمن حمده. ورا الشافعية ان يقول له ان اقول هل
اذا تلخيص المذهبي في هذه المسألة هو كما ذكرنا. لان الانسان لا يخلو اما ان يكون اماما او منفردا او عموما فان كان منفردا جمع بينهما. وان كان اماما قال سمع الله لمن حمده بقى. وان كان مأموما قال ربنا ولك الحمد فقط
وتستوي قائما يعني ان الانسان لابد ان يستوي في القيام من الركوع اي قائمة. لقوله صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته ثم ارفع حتى تعتدل قائما المسيء صلاته قال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد الركوع قال له ثم ارفع حتى تعتدل
قائمة. فهذا ركن من اركان الصلاة. القيام بعد الركوع ركن من اركان الصلاة. فلا يكفي فيه مجرد ان الانسان يرفع يسيرا يفعل هذا ليس بعض الناس خصوصا في النوافل وهو مبطل للصلاة. بعض الناس مثلا اذا رفع من الركوع لم يعتزل
يرفع قليلا ثم يسجد. وهذا مبطل للصلاة. لان هذا ركن من اركان الصلاة لم يعتدل قائما فقد بطلت صلاته. لابد للانسان ان يعتدل قائم مترسلا اي متمهلا. على مهل. على تؤدة وسكينة وعدم تسرب

ثم ان فعلت ذلك اي استويت قائما معتدلا مطمئنا ركوعك تهوي الهوي هو الهبوط تهوي الى الارض وتستوي ساجدا لا تجلس يعني انك لا تجلس قبل الى السجود. بل تسجدوه مباشرة. وتكبروا في انحطاطك للسجود
تكبيره عند المالكية من السنن المؤكدة الا في تكبيرة الاحرام كما هو معلوم. ذكرنا قبل ان اقوال الصلاة عند السادة المالكية لا يجب منها الا ثلاثة امور فقط. الاقوال النطقية الواجب منها
فقط تكبيرة الاحرام والفاتحة والسلام. فقط. هذا هو ما يجب من اقوال الصلاة. اذا كل تكبير غير تكبيرة الاحرام فهو سنة. تكبيرة الاحرام ركن من اركان الصلاة وفرض من فرائضها. ولابد منها ومن القيام لها. لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء
اذا قمت للصلاة فكبر. ولكن نلاحظ ان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر له التكبير بعد ذلك. قال له ثم اركع. لم يقل له اركع مكبرا او كبر حتى تعتدل قائما ولم يذكر له التكبير. ولكن ذكر له التكبير ابتداء فكبر
اذا التكبير ابتداء ركن من اركان الصلاة واجب من واجباتها. اما التكبير بعد ذلك فهو سنة مؤكدة عند المالكية فلا يجوز للانسان تركه واذا تركه السهون لزم منه السجود كما هو معلوم وكما سيأتي في محله ان شاء الله
لكن ما هو محل هذا السجود؟ السجود آآ يكون بالنسبة للاستجزاء محل هذا التكبير. التكبير يكون في حال الهوي يعني وانت هاوي تكبر. نعم. تكبر في بدئك الهوية الى السجود تكبر. قال وتكبر في
ايوه انت تهوي منحط تكبر فتمكن جبهتك وانفك من الارض. السجود ركن من اركان الصلاة. ولكن العلماء اختلفوا في في الركنية ما هو محلها؟ ما الذي هو ركن؟ مش هو رمز الامام مالك رحمه الله تعالى ان
السجود الذي هو ركن هو سجود الجبهة. وان السجود على الاطراف الاخرى هو من السنة من السنن الخفيفة وليس واجبة مثلا الانسان اذا لم تمس جبهته الارض فالسجود صلاته باطلة لكن
فرفع رجله عن الارض هذا لا يبطل صلاته عند الملك. هو السجود في السنة ورد على سبعة اعضاء رجل يداني والركبتان اطراف القدمين والوجه. الانسان يزيد على سبعة اعوام ازد على وجهه ويزد يباشر الارض بوجهه وبيديه وبركبتيه وبقدميه. فهذه سبعة اعضاء. الواجب من هذه الاعضاء عند المالكية هو تمكين الجبهة من الارض. واختلفوا في الانف فقيل هو واجب وقيل هو السنة في المذهب. سجود انف مستحب او يجب والعود في الوقت لتركه ندب في المذهب. اما السجود على بقية الاطراف فهو من السنن الخفيفة عند المالكية
والفرق بين السنن الخفيفة والسنن المؤكدة ان السنن الخفيفة هي التي يلزم من تركها السجود فمن ترك السورة مثلا لزمه السجود. اما السنن الخفيفة كالسجود على كالسجود على اطراف الرجلين
فهذه تركها لا يلزم منه السجود. والسنن المؤكدة هي التي جمعها بعضهم بقوله سينان شينان كذا جيمان تاءن عد السنن الثماني.
سينان اي السورة والاصرار بالقراءة سورة سنة مؤكدة والاسرار بالقراءة في الظهر والعصر واخيرة المغرب واخيرتي
الشاة هذا سنة مؤكدة. لكن آآ المالكية يعتبرون ان ترك هذه السنة ليس نقصا. يعتبرونه زيادة. فيسجد له بعد في السلام مثلا من جهر بصلاة الظهر هل نقول هو نقص سنة وهي السر؟ لا امريكية يقولون
هذا من باب الزيادة ان تزدت الجهر زيادة. زدت زدت على القدر المحدد لك وهو ان تقرأ سر فتركها يلزم منه السجود بعد السلام بخلاف الجهر. اذا اسررت في العشاء في اولى العشاء
يلزمك ماذا؟ عند الملك ايه؟ القبلي. واما اذا جاهرت في الظهر يلزمك الفهد. لان الاصرار عندهم نقص والجهر زيادة مفهوم. قال آآ علمته محمد رحمه الله تعالى في الكشاف قال لنقص سنة من الثماني سهوا سوى الاسرار بالقرآن عن عمد او عن ظن او او عن جهد او ايقان
سنة القبلي سجدتان. سوى الاصرار بالقرآن. معناه ان تركك الاسرار هو الجهر والجهر من قبيل الزيادة عنده واخا اذن السنن هي كما قلنا سينان شينان يشيران يشيرون بها الى التشهد الاول والتشهد
الثاني فتشهد الانسان في الركعتين الاولين وتشهده الثاني ايضا في جلوس السلام كلاهما سنة مؤكدة. ومن ترك واحدة من هذه السنن فانه يلزمه السجود وكلاهما سنة كما قلنا الا السلام فالسلام واجب. السلام واجب لاننا ذكرنا ان اقوال الصلاة عند
ملكية يجيبونها ثلاث فقط وهي تكبيرة الاحرام والفاتحة والسلام. هذه هي اقوال الصلاة الواجبة. غير ذلك الجمال هما الجهر في محله جلوس التشهد. الجهر في محله يعني في الصبح في اولى
اوليين من المغرب والعشاء سنة ومن تركه لزمه السجود. وآآ جلوس التشهد ايضا ايضا كذلك السنة تاني التكبير ما عدا تكبيرة الاحرام. لانها واجبة. والتحميد ليس مع الله لمن حمده. هذه ايضا سنن
فهذه هي السنن المؤكدة التي يسجد لتركها. عد السنن الثمانية وما عداها من السنن فهو سنن خفيفة لا يجزم منه السجود كما ذكرنا.
اذا السجود الذي هو ركن من اركان
الصلاة الواجب فيه هو تمكين الجبهة من الارض. والان في على خلاف في المذهب. هل الانف واجب كالجبهة او هو سنة وليس الواجب. ويسن للانسان الجلوس على بقية الاطراف اقصد السجود على بقية الاطراف. وهي ان يسجد على يديه. وركبتيه واطراف

قدميه. فالاعضاء
الواجب منها عند الملكية هو الوجه. وبقية الاعضاء وهي مباشرة اليد مباشرة الارض باليدين وبالركبتين القدمين من السماء. التسبيح والسجود والركوع من مخفض. نعم. نعم قال وتكبر في انحطاطك للسجود وتمكن جبهتك وانفك من الارض وتباشر بكفيك الارض باسطا يديك مستويتين الى القبلة اي توجه يديك الى القبلتين. فالانسان يضع يديه حذو اذنيه موجهتين الى القبلة الى جهة القبلة هكذا. تجعلهما حذو اذنيك او دون ذلك تأخرتها اخرتهما عن الاذنين قليلة لا بأس بذلك. وكل
واسع يعني انهم اه لا لا يلزمك مساوتهما للاذنين بل لو اخرتهما لاجزاء كذلك. غير انك لا تفترش ذراعيك في السجود. لا يفترش الانسان ذراعيه في السجود رجل مأمور بمجازاتي جنبيه لا بافتراشهما فهذا منهي عنه
ولا تضم عضديك الى جنبك ولكن تجنح بهما تجنيحا. لحديث عبد الله ابن بحينة في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لفرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه. رجال يجنحون
اه يديه هكذا. والنساء المشهورة بالمذهب انهن لا يلزمهن التجنيح لانه قد ينشأ عنهم كشاف آآ لسترهن لا يطالبن بالتجنيح. اما الرجال فانهن فانهم يطالبون بالتجنيح وبمجافاة الضبعين عن الجنبين. الضبع يسمى هو هو العضد. يعني تجاري تباعد ضبعه يقال
ما بين المرفق والمكي تجافي طبعيك عن جنبيك. وهذا هو التجنيح. وهذا مطلوب من الرجال كما قلنا دوننا قال محمد مولود رحمه الله تعالى في الكشاف اما النساء فتنزوي في امرها جميعه زيادة في سترها. النساء
نطلب منهن تجنح تنزوي اي تجمع اه زواج شيئا جمعه اي تجمع اعضاءها لان ذلك ادعى الى سترها اما النساء فتنزوي في امرها جميعه زيادة في فلا يطلب منها مجافاة الضبعين عن الجنبين
قال تجريحا وسطا. ايضا بعض الناس يفرط في التجنيح. هذا ليس مطلوبا. نطلب منك ان تجنحها تجنحها نوسطا لا تبالغ في ذلك جدا. وتكون رجلاك في سجودك قائمتين وبطون عاميهما الى الارض. ينبغي للانسان ان يضع رجليه قائمتين في السجود. وان يضع ابهامهما. الابهام هو
الاصبع الكبير يضعه الى الارض لان هذا هو مقدور الانسان اذا وضع بقية الاصابع فيه صعوبة وضعه وضع جنبه الى بطنه الى الارض فيه صواب. وتقول ان شئت في سجودك سبحان
ربي ظلمت نفسي وعملت سوءا فاغفر لي او غير ذلك. صلاة الرجل في السجود هذا الرجلان بعد ان بعدة عادية ليس فيها تباعد كثير ولا يلزم الصاق بعضهما ببعض. نعم. قال وتقول ان شئت في السجود
سبحانك ربي ظلمت نفسي. السجود من مواضع الدعاء. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم انه قال قال اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد. فهذا الموضع من اشرف المواضع. وينبغي للانسان
ان يخشع فيه وان يكثر فيه الدعاء ويقدم الدعاء بالوارد عن النبي صلى الله عليه بس المنشأ خص نفسه بدعوة غير واردة فلا حرج في ذلك. لكن ينبغي للانسان ان يبدأ بالادعية الواردة عن النبي
صلى الله عليه وسلم. قال وتدعوه في سجوده شتى وليس لطول ذلك وقت اي ليس لطول السجود وقت طول محدد. مثل ما ذكرناه في الركوع. تماما. نحن قلنا ان اللسان لا يحدد له في الصلاة فلا يعقد له
اسجد قدر كذا دقيقة مثلا او قدر كذا لا يحدد للانسان الوقت الذي يسجد فيه وهذا مما اه يختلف المطلوب فيه شرعا بحسب حال الانسان. ولذلك لما يا قوم معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه يسكنه الى النبي صلى الله عليه وسلم بانه يصلي بهم البقرة قال افتان انت يا معاذ؟ وامره
هو ان يصلي بالاعلى والشمس وضحاها ونحو ذلك. فالانسان اذا كان اماما فانه في الغالب يكون خلفه الضعيف والمريض واصحاب الحاجات الذين عندهم استعجال في حاجاتهم فينبغي ان يصلي صلاة ليس فيها افراط وليس فيها ايضا كذلك تفرط
لسه فيها طول شديد يؤذي الناس يؤذي المرضى يفسد على الناس حاجاتهم وليس فيها ايضا كذلك قصور. اما اذا صلى الانسان بنفسه فليطول ما شاء. وكذا ايضا اذا كنت مع جماعة واذن لك في
طول. معك يا جماعة واذن لك في التطويل وقالوا لك ليست لدينا حاجة لسه وراءنا شيء كما تقولون. خلاص. الأفضل مطعم للانسان هو ان يقود لكن اذا كان اماما لعامة الناس فالاصل
انه يصلي صلاة وسطا لان الناس في الغالب لا يخلون من هذه الاقسام المريض والضعيف وذو الحاجة المريض شخص مريض لا يمكن ان يتمادى في الصلاة وقتا طويلا ضعيف كالشيخ الهري
احيانا يكون الشيخ غير مريض لكن الهرم في حد ذاته ينشأ عنه ضعف في بنية الانسان تساوي المرض ولذلك الهرم يشرع له ان يفطر في الصيام ولو كان غير مريض. الهري يمكن ان يفطر
لو كان غير مريض شخص عنده مذنب تسعين سنة يمكن ان يترك الصيام؟ لماذا؟ لان الهرم في حد ذاته وعنه ضعف في بنية الانسان يساوي المرض. لكن طبعا هذا الحكم لا ينبغي ان نقوله على اطلاق الهرم ينبغي ان يذهب الى الى الطبيب
فان قال له هرمك يضره الصيام فليفطر. ذو الحاجة بعض الناس يقول ادب حاجات مستعجلة ضرورية ومهمة لذلك اذا صلى الانسان

بالناس فان يصلي بهم صلاة وسطا وان صلى لنفسه فليطول
مشى لكن القبر الواجب كما قلناه هو ما ذكرناه من قبل. وهو ان الانسان آآ لابد من ان يحقق مسمى الشيء يعني مسمى السجود مسمى الركوع حيث لو شخص قال هذا ركع او هذا سجد. فقدر المسمى لا يتم الواجب دونه. واذا هو الى قدر
مسمى فانه حينئذ يكون قد ادى ذلك الواجب. والزيادة على ذلك مندوبة قال وليس لطول ذلك وقت واقل ان تطمئن انا فاصلك متمكنا ثم ترفع رأسك بالتكبير فتجلس فتثني رجلك اليسرى في جلوسك بين السجدتين
اليمنى. وبطون اصابعها الى الارض والجلوس عند المالكية كله تورك في مشهور مذهبه. ومنهم من قال بالافتراش في اول الصلاة واما التورك في جلسة السلام هو مذهب الجمهور كما هو مهر. وترفع يديك
عن الارض على ركبتيك اي اذا جلست بين السجدتين فانك ترفع يديك عن الارض لا تترك يديك على العرض بل ضعهما على ركبتك وهذا الموضع ليس من مواضع الاطالة في الصلاة. الجلوس بين السجدتين ليس من مواضع الاطالة
لا ينبغي للانسان ان يطيل فيه. ثم تسجد تسجد السجدة الثانية. طبعا فيه دعاء ولكن هو لم يذكره لم يذكر ان فيه دعاء لكن فيه دعاء. يدعو الانسان بين السجدتين ولكن دعاء مختصرا فهو ليس من المواضع التي يشرع
فيها التطويل. كالتشهد الاول. هناك مواضع يشرع فيها عدم التطويل فمتى تسجد السجدة الثانية كما فعلت اولا ثم تقوم من الارض كما انت معتمدا على يديك اي بان ترفع ركبتيك اولا ولا ترجع جالسا ثم تقوم وهي جلسة الاستراحة
فليست مطلوبة عند المالكية لانهم رأوا ان النبي صلى الله عليه وسلم ان ما فعلها على وجه الراحة بعد ان كبر ففعلها للحاجة وليست لا على سبيل الاستنان وليست ايضا هي
طالب احوال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ليست مطلوبة عند السادة المالكين. قال جلوس ولكن كما ذكرت لك وتكبر في حالك ايامك اي تكبر في حال قيامك وانت تنهض تكبر في النهوض لا تنتظر حتى تقف. ثم تقرأ كما قرأت في الاولى اي تقرأ في الركعة الثانية بسورة بام القرآن طبعا الفاتحة فهي واجبة. ثم بسورة من طوال مفصل لاننا نحن الان نفصل هيئة الصبح سنأتي الى بقية الصلوات نحن لا نفصل هيئة الصلاة الصبح. وقد ذكرنا ان صلاة الصبح يشرع فيها ان يصلي
الانسان بطوال المفصل. والمفصل على ثلاثة اقسام. طوال المفصل وواسط والمفصل وقصاره. فالطوال من الحجرات الى عبس. من الحجرات الى عبس هذا طوال المفصل. فيقرأ الانسان في الصبح صورة من هذه السور او يقرأ من البقرة او المائدة او اي سورة اخرى قدر سورة قاف او قدر سورة النجم او قدر
اقرأ سورة الرحمن او اقرأ سورة الحشر او قدر سورة القلم وهكذا. القسم الثاني وهذا ايضا كذلك مشروع في الظهر في الظهر والصبح تقرأ في من طوال مفصل او قدرها من غيرها. القسم الثاني هو اواسط المفصل
وهي من عبس الى سورة الضحى من سورة عبس الى سورة الضحى. وهذه تقرأ في العشاء في العشاء تقرأ سورة من هذه السور مثلا عبس تقرأ البروج تقرأ الأعلى الشمس او تقرأ من البقرة او من الكهف
بيئة ومن فاطر مثل سورة الاعلى او مثل سورة البروش او مثل صورة من هذه السور. القسم الثالث وقصار وسن وهي من الضحى الى الناس. وهذه في العصر والمغرب. العصر والمغرب تقرأ فيها صورا قصيرة
فتقرأ بسورة الضحى مثلا او البينة او الزلزلة او العادية او تقرأوا من غيرها قدرها ايضا في المغرب وفي العصر. هذا مندوب عند الملك. قال وتقرأه كما قرأت في الاولى او دون ذلك وهذا هو المشهور. المشهور عند المالكية انه ينبغي ان تكون السورة الثانية اقصر من الاولى. مثلا
قرأت في الاولى بسورة العلق. اقرأ الثانية مثلا بالقدر. ونحو ذلك لكن لا تقرأ الضحى في الاولى والعلق في الثانية. يندب عند المالكية ان تكون الاولى اطول من الثانية السورة التي تقرأها في الركعة الاولى تكون اطول من السورة التي تقرأها في الركعة الثانية. ايضا يندب عندهم ان يكون على ترتيب المصحف
فالتنكيس مكروه عنده. مكروه من فعله على كل حال لا تبطل صلاته ولا يلزم منه السجود. لكن فعل امرا مكروها ينبغي ان تكون الصور والولايات التي تقرأها على ترتيب المصحف. نتوقف ان شاء الله سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك